و بالجواز اى تشبيه شيء بشيء عبر عنه بلفظ مجاز مرسل بامر وبشبه لم
بعض خواص من ذلك الامر فقد اجتمع المجاز المرسل والمكنية
ولم نعثر عليه اى على هذا الاختلاف فى كتب القوم والذى
يلوح من كلام القوم الظاهر ان المراد بالقوم علماء البيان
كلهم فيؤذن بالاتفاق وعدم الاختلاف فيه فيكون بالتشبيه
من عدم العثور على الخلاف الى العثور على الاتفاق من اثر
العض كتغير اللون ورثاثة الهيئة والهزال بالطعم المر
البشع اى الكريه والحق ان يزاد عقيبه واثبت لاثر
العض رخاصة الطعم ليصح تفريع قوله فيكون اه عليه ويكون
الاذاقة تخييلية فقد ذكر المشبه فى هذه المكنية بغير لفظ
المشبه به وبغير لفظ الموضوع له بل لفظ اللباس وهو غيرهما
وتحقيق ذلك البيان فيه محاكمة واشارة الى الرد على المحشى
فى نقل التردد على الاطلاق ومايذكر زيادة عليها اى
تحقيق مايذكر زيادة عليها ويحتمل ان يكون معطوفا
على تحقيق لان الاهتمام بالزائد دون الاهتمام بالتخييلية

تامل

تأمل جمع مخلب من الخلب بمعنى الجرح والخدش كذا فى القاموس
بمعنى ظفر كل سبع يفهم منه ان الظفر اعم من المخلب
يطلق على ظفر كل حيوان والظفر لما لا يصيد من كل
حيوان طائرا او ماشيا انسانا او غيره وح يكون بينهما
مباينة ويفهم منه ان الماشى الصائد لا يطلق عليه ذو الظفر
ولا ذو المخلب تأمل ونسبته زيادة على القرينة فيكون ترشيحا
سوى صاحب الكشاف فانه جوز كون ذلك الامر مستعملا فى
معناه المجازى ايضا مستعملا اى لفظه على حذف المضاف ويجوز
الاستخدام ايضا وانما المجاز فى الاثبات لا فى اللفظ لان الاثبات
هو المتجاوز عن مكانه الاصلى واما لفظ الملائم فباق فى موضعه
الاصلى يعم البيان الذى شرحه اه الظاهر ان البيان هو قوله وانما المجاز
فى الاثبات فانه وقع من السلف بيانا لوجه تسمية قرينة المكنية
مجازا فى الاثبات كما سيصرح به عن قريب فيما رأينا ما مصدرية
وكثيرا ما يجعل المصدر حينئذ والمعنى ليس كلام السلف فى مدة
رؤيتنا كلامهم فى هذا المقام الا فى التخييلية او موصولة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)